المادة (8):

أ- بعد استكمال موافقة البورصة على طلب الوسيط كما هو وارد ضمن هذه التعليمات تقدم البورصة الطلب معززاً بالمستندات إلى الهيئة للحصول على مصادقتها عليه.

ب- للهيئة أن تحدد متطلبات إضافية قبل مصادقتها على الطلب.